

هل تجب الزكاة على الرواتب الشهرية وكيف أخرج زكاتها

خالد المصلح

كيفية اخراج الزكاة للرواتب الشهرية بالنسبة للموظفين الراتب الشهري آآ ينبغي ان يجري فيه ما يجري في سائر الاموال انه لا تجب الزكاة في مال الا اذا حال عليه الحول - [00:00:00](#)

ومعلومة ان الرواتب الشهرية في غالب احوال الناس تنفق اه تصرف اه لكن قد يكون بعض الناس عنده واه تدبير فيدخر شيئا من اه الراتب لحوائجه. فالزكاة في المدخر لا في اصل الراتب. نعم. لان المدخر اذا حال - [00:00:12](#)

عليه الحول وجب زكاته. ومثلا انا عندي اه راتبي عشرة الاف خمسة الاف الف اجتزي منه الثلث مثلا واضعه او الربع اضعه في في موضع ادخره فيه. هم. اذا دار على هذا المال سنة - [00:00:32](#)

حول وجبت زكاته ولكن ليس على كل المال انما على الذي دار عليه بمعنى اني دخلت هذا الشهر الف الشهر التالي الف. الف في الاولى تجب زكاتها في بمرور حوله. الثانية لا تجب الا اذا مر حول العالم. ففي هذه الحال قد يقع اشكال يقول الانسان انا لن الاحق كل راتب بمفرده ويشق علي التمييز - [00:00:48](#)

فيقال له في هذه الحال زكي جميع ما في هذا المال في في هذا الحساب او في هذا هذه المحفظة لا تكن قد استوعبت زكاة جميع مالك اما في وقته لما حال عليه الحول واما معجلا اذا كان لم يحل عليه الحول - [00:01:10](#)

والتعجيل الزكاة لحاجة او لمصلحة لا بأس به وهذا من الحاجات - [00:01:30](#)